



مجلس القضاء الأعلى

المحكمة المركزية - جرابلس

بسم الله الرحمن الرحيم  
" بيان من المحكمة المركزية لجرابلس "  
انظروا قدام قولي تعالوا ولعلكم تتقون امة يدعون الى الخير  
ويأمرهم بالمعروف وينهونهم عن المنكر وألئك هم المفلحون "


في يوم المحكمة المركزية لجرابلس تدين وتجرم القرار الصادر عن مجلس  
المحلي رقم / ٤٣ / تاريخ ١٠ / ١٠ / ٢٠١٧ م والمتضمن منع لباس  
النقاب للمعاملات في المدارس .

وهي ان هذا القرار يتناقض مع مبادئ ديننا طفيف .  
ويتناقض مع مبادئ الحريات العامة ، ويتعارض مع ثورتنا المباركة  
وليعيد الى الأذهان ما بدأه النظام قبل قيام ثورتنا المباركة .  
صداعتار على الحريات ، وصحة مبادئ ديننا العظيم وصحة  
مما يتوجب سادلة مصدر القرار والموقفين عليه ومحاسبتهم  
قضاياها .

والله صدور العبد

صدر في ١٥ / جمادى الأولى ١٤٣٨ هـ

الموافق ١١ / ٢ / ٢٠١٧ م



أصدرت المحكمة المركزية لمدينة جرابلس قراراً بعزل وتجريم المجلس المحلي للمدينة، وتحويل أعضائه إلى المحاسبة، وذلك على خلفية إصدارهم قراراً بمنع لبس النقاب للمعلمات في المدارس.

وأوضحت المحكمة أن قرار المجلس يتنافى مع تعاليم ديننا الحنيف ومع الحريات العامة ومبادئ الثورة السورية، ويعيد إلى الأذهان تصرفات نظام الأسد، وبناءً عليه توجب مساءلة مصدر القرار والموقعين عليه ومحاسبتهم قضائياً.

من جهتها، أصدرت الفصائل المنضوية ضمن غرفة عمليات درع الفرات بياناً أعلنت فيه حجب الثقة عن المجلس المحلي لمدينة جرابلس، وعزل كافة أعضائه، كما طالب المحكمة المركزية بمساءلتهم قضائياً.

كما شهد القرار استنكاراً شعبياً واسعاً، حيث خرجت عدة مظاهرات في المدينة، طالب فيها الأهالي بإلغاء القرار، وتحويل المجلس وأعضائه إلى القضاء.

وكان المجلس المحلي لمدينة جرابلس أصدر يوم أمس قراراً منع فيه النقاب للمعلمات في المدارس، معللاً ذلك بـ "ضرورات أمنية".

صورة بيان المجلس المحلي:



صورة بيان المحكمة المركزية:



صورة بيان فصائل درع الفرات:



المصادر: